Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

٤٦ عن زينب بنت أبى سلمه رضى الله عنهما قالت : دخلت على أم حبيبه رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين تُوفِّىَ أبوها أبو سفيان بن حرب رضى الله عنه ، فدعت بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت منه جارية ، ثم مست بعارضيها ، ثم قالت : والله مالى بالطيب من حاجة ، غير أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر :« لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا » . قالت زينب : ثم دخلت على زينب بنت جحش رضى الله عنها حين توفى أخوها ، فدعت بطيب ، فمست منه ، ثم قالت : أما والله مالي بالطيب من حاجة ، غير أني سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول على المنبر : « لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، تحد على ميت فوق ثلاث ، إلاّ على زوج أربعة أشهر وعشرا » .

متفق عليه .

اضاءة على المعنى :

(أم حبيبة) : أم المؤمنين ، رملة بنت أبى سفيان – صخر بن حرب – الأموية .

(خلوق) : مايتخلق له من الطيب .

(بعارضيها) : بجانبى وجه نفسها .

(تحد) : أحدَّت المرأة على زوجها : اذا حزنت عليه ولبست ثياب الحزن وتركت الزينة .

(فوق ثلاث) : أى زيادة على ثلاث ليال .

ثمار من حديقة الحديث

* وعى امهات المؤمنين بدوائر الحلال والحرام وحرصهن على العمل به ، ففى هذا الحديث نري هذا الحرص على الخروج من دائرة الحرام فى الحداد على غير الزوج بعد ثلاث بمس الطيب ولو لم يكن لهن فيه حاجة ولمجرد اعلان انتهاء الحداد وتنفيذ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم .